

المقدمة

يشهد العراق اليوم واقعا جديدا بعد إنقشاع حقبة الحكم الشمولى ، فالعراق يتطلع إلى مستقبل جديد قائم على الديمقراطية، والحرية، وسيادة القانون. ومن أجل الوصول إلى تلك الغاية فعلى العراق البدء فى وضع اللبنة الأولى من هذا الصرح المستقبلى ألا وهى صياغة دستور وطنى معبر عن تراث العراق العريق، ومعضد لتطلعات الشعب العراقى. تلك اللبنة التى تم تشكيلها لكى تعبر عن كافة طوائف وأعراق الشعب العراقى.

وقد أتى هذا الدستور المنتظر كخطوة إجرائية نص عليها قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية والذى نص على إجراء إنتخابات يتم بمقتضاها إنتخاب جمعية وطنية والتى قامت بإنتخاب مجلس الرئاسة المكون من رئيس ونائبين للرئيس وقام المجلس بتسمية رئيس الوزراء والذى قام بدوره بتشكيل الوزارة. كما قامت الجمعية الوطنية بتشكيل لجنة لصياغة الدستور وعرض مشروع ذلك الدستور على الجمعية الوطنية فى أغسطس ٢٠٠٥ وطرح هذا المشروع على الشعب العراقى فى ١٥ أكتوبر عام ٢٠٠٥، وبالتالى إنتهت الفترة الإنتقالية التى أعقبت الإطاحة بالحكم البعثى وتأسيس الحكم الديمقراطى.

ولما كانت إجراءات صياغة دستور عراقى جديد تتطلب المعرفة الوافية بالخلفية التاريخية للدساتير العراقية المختلفة والتي صدرت منذ عام ١٩٢٥ إلى عام ١٩٩٠، وكذلك بالدساتير العربية الأخرى الواردة فى ٢١ دولة عربية، ومقارنتها بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان التى وردت فى الإتفاقيات الدولية. فقد أصدر المعهد الدولى لقانون حقوق الإنسان بجامعة دييول بالتعاون مع المعهد الوطنى الديمقراطى (NDI) ، ونقابة المحامين الأمريكية (ABA) ، عدة مطبوعات من أجل تعزيز العمل الجليل الذى تقوم به لجنة صياغة الدستور. وقد اشتملت سلسلة تلك المطبوعات على الكتب التالية:

١. دراسات دستورية عراقية حول موضوعات أساسية للدستور العراقى الجديد؛
٢. الدساتير العراقية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية؛
٣. الدساتير العربية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية؛
٤. مجموعة قوانين ولوائح السلطة التشريعية فى بعض الدول العربية،
٥. الديمقراطية والحريات العامة
٦. عدالة النوع وحقوق المرأة فى العراق

فضلا عن هذا الكتاب الذى يتناول حقوق المرأة فى العراق والوطن العربى.

والجدير بالذكر أن مشروع تطوير التعليم فى كليات القانون بالجامعات العراقية الذى يقوم به المعهد الدولى لقانون حقوق الإنسان بجامعة ديپول يعتبر من أول المشروعات التى عملت على إعادة بناء العراق ، فقد بدأ العمل فى هذا المشروع فى نهاية عام ٢٠٠٣ بتمويل من الهيئة الأمريكية للتنمية الدولية.ويقوم هذا المشروع على أربعة محاور رئيسية:

١. المحور الأول : برنامج سيادة القانون
٢. المحور الثانى : برنامج إعادة هيكلة المواد الدراسية فى كليات القانون
٣. المحور الثالث : برنامج إعادة بناء مكتبات كليات القانون وإدخال التقنية الحديثة بها.
٤. المحور الرابع : برنامج التدريب العملى لطلبة كليات القانون.

فى إطار هذا المشروع قام المعهد بتنظيم أربعة ندوات علمية عن الدستور العراقى الجديد ونزاعات الملكية وأخلاقيات المهن القانونية وتطبيق مبادئ العدالة الجنائية الدولية، فضلا عن قيام المعهد بإعادة بناء مكتبات كليات القانون بجامعة بغداد والسليمانية والبصرة وتزويدها بالكتب والدوريات القانونية وأجهزة الحاسب الآلى وشبكات الإنترنت.

وفى هذا الإطار أيضا قام المعهد بالتعاون مع المعهد الدولى للدراسات العليا فى العلوم الجنائية (ISISC) بسيراكوزا - إيطاليا بتنظيم العديد من الدورات التدريبية لرجال القانون وأساتذة الجامعات العراقية وأعضاء الهيئة القضائية.

يتناول هذا الكتاب، العراق فى ظل إصدار دستوره الجديد لعام ٢٠٠٥ وبعض المواضيع الهامة لمستقبل هذا المجتمع التى تتطلب وضوح الفهم والتوافق الإجتماعى الشامل لكى تطبق المبادئ الدستورية على وجه يحقق أهدافها.

كما يتناول هذا الكتاب وخاصة، كما يتناول هذا الكتاب، حقوق المرأة أو بمعنى أدق، مساواة حقوق النوع فى مجتمع يكفل المساواة لمواطنيه جميعاً. وقد يتحقق ذلك فى ظل دستور ٢٠٠٥ عن طريق عدة وسائل بما فى ذلك ما يسمى بنوعية خاصة من القوانين التطبيقية لمبادئ دستورية أى " قوانين أساسية" وسيكون ذلك مما ينظره المجلس الوطنى الذى سينعقد قريبا عام ٢٠٠٦ منبثقاً من ممثلى الشعب الذين جرى إنتخابهم.

وإسهاماً في هذا الجهد، رأى المعهد الدولي لحقوق الإنسان بجامعة ديپول (IHRLI) بالاشتراك مع المعهد الوطنى الديمقراطى (NDI)، تنظيم ندوة خاصة فى عمان خلال الفترة من ١١-١٤ نوفمبر / تشرين الثانى ٢٠٠٥ حول هذا الموضوع عموماً، وبالأخص حول حقوق المرأة. وشارك فى هذه الندوة عدد ثلاثون من الخبيرات العراقيات والعرب. وكما يبدو من قائمة المشاركات، فهذه الندوة كانت مقتصرة على الخبيرات من النساء العراقيات والعرب أصحاب الخبرات فى مجالات متعددة بما فى ذلك المجال السياسى والتشريعى والعلمى والقانونى والثقافى، وقد أسفرت الندوة عن هذا الإنتاج العلمى المكون من ثلاثة وعشرين بحثاً مقدماً من المشاركات، وفى القسم الأول ١٥ بحثاً من هذه البحوث منصبا على العراق، و ٩ بحوث منصبة على الخبرات العربية التى يمكن للعراق أن يقنّبس منها ما يراه مناسباً لمجتمعها.

وقد قسمت هذه الأبحاث على ثلاثة أقسام. يتضمن القسم الأول ١٥ بحثاً خاصاً بالعراق، والقسم الثانى ٩ بحوث خاصة بالعالم العربى، أما الجزء الثالث فيتضمن التوصيات الهامة التى إتخذتها المشاركات فى الندوة السالف الإشارة إليها وقائمة الحاضرات.

وقد رأينا انه من المهم وضع هذه التوصيات باللغة الانجليزية فى نهاية الكتاب لكى يستطيع القارئ غير العربى أن يكون على دراية بهذا الجهد الهام من قبل الخبرات العراقية والعربية.

وأنتهز هذه الفرصة لأحيى وأشكر كل من إشتراك فى هذه الندوة التى كانت برئاسة العالمية العربية د. بدرية العوضى، والسيدة فيحاء زين العابدين البياتى، وأخص بالشكر كل اللواتى إشتراكن ببحوث يتضمنه هذا الكتاب وبالأخص الأستاذة د. زبيدة عسول التى قامت بمراجعة هذه البحوث.

ويأمل كل من إشتراك فى هذا المشروع أن يستفيد المشرعون العراقيون، من هذا الجهد العلمى ويؤدى إلى نتيجة محمودة لصالح العراق والمرأة العراقية والعالم العربى والمرأة العربية، فلن يكتمل مجتمعنا العربى إلا بإشتراك كامل للمرأة متطلبا ذلك أن يكفل للمرأة كافة حقوق المساواة والعدالة فى الإطار الدستورى والقانونى.

وختاماً نأمل أن تلقى تلك الأوراق وما إحتوته من أفكار صدى جيد لدى ذوى الأمر بالعراق ولدى القارئ العراقى، ولا نجد خير من كلام المولى عز وجل فى محكم آيات القرآن ما نختم به هذه المقدمة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" ولقد كرّمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات
وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً " (١)

" يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل
لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير " (٢)

" وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب
المتوكلين " (٣)

" والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما
رزقناهم ينفقون " (٤)

صدق الله العظيم

أ.د. محمود شريف بسيونى (٥)

أستاذ القانون ورئيس المعهد الدولى

لقانون حقوق الإنسان بجامعة ديپول- شيكاغو،

أستاذ غيرمتفرغ بكلية الحقوق بجامعة القاهرة،

رئيس المعهد الدولى للدراسات العليا فى العلوم الجنائية،

الرئيس الفخرى للجمعية الدولية لقانون العقوبات.

(١) القرآن الكريم ، سورة الإسراء رقم ١٧ ، الآية رقم ٧٠

(٢) القرآن الكريم ، سورة الحجرات رقم ٤٩ ، الآية رقم ١٣

(٣) القرآن الكريم ، سورة آل عمران رقم ٣ ، الآية رقم ١٥٩

(٤) القرآن الكريم ، سورة الشورى رقم ٤٢ ، الآية رقم ٣٨

(٥) لمزيد من التفصيل أنظر المواقع التالية على الشبكة الدولية للمعلومات: المعهد الدولى لقانون حقوق الإنسان بكلية

الحقوق، جامعة ديپول بشيكاغو- الولايات المتحدة الأمريكية www.ihrli.org المعهد الدولى للدراسات العليا فى

العلوم الجنائية بسيراكوزا- إيطاليا [http:// www.isisc.org](http://www.isisc.org) للجمعية الدولية للقانون الجنائى [http://](http://www.penal.org)

. www.penal.org